

114374 - طهرت من الحيض، فهل لها أن تلبس الثياب التي كانت تلبسها وهي حائض؟

السؤال

حضت ، فهل يجوز لي بعد انتهاء الحيض إعادة ارتداء الملابس التي كنت أرتديها أثناء الحيض أم يجب علي تطهيرها من جديد؟

الإجابة المفصلة

لا حرج على المرأة إذا طهرت من الحيض أن تلبس الملابس التي كانت تلبسها وهي حائض ما دامت نظيفة طاهرة لم يصبها شيء من دم الحيض .

فإذا كانت الثياب أصابها شيء من دم الحيض فيجب غسل الموضع الذي أصابه الدم قبل الصلاة فيه ، فقد جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إحدانا يُصيبُ ثوبها من دم الحيضة كيف تُصنعُ به؟ قال : (تَحْتُهُ ، ثُمَّ تَقْرُضُهُ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ تَنْضَحُهُ ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ) رواه البخاري (227) ومسلم (291) .

(تَحْتُهُ) أي : تقشره وتحكه .

(تَقْرُضُهُ) أي : تقطعه بأطراف الأصابع مع الماء ليتحلل .

(تَنْضَحُهُ) أي : تغسله .

فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتطهير الثياب قبل الصلاة فيها .
والله أعلم